

جمهورية مصر العربية



رَئَاسَةِ الْجَمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة الثامنة والستون	الصادر في ٢٩ ذى القعدة سنة ١٤٤٦ هـ الموافق (٢٧ مايو سنة ٢٠٢٥ م)	العدد ٢١ مكرر (و)
--------------------------	--	----------------------

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠٢٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات لمنفعة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٣٣ لسنة ١٩٧٢ باعتبار مشروع إقامة

مخازن ومظلات جديدة لزيادة السعة التخزينية بمصرف رشيد الحديث من أعمال

المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة له لصالح المؤسسة المصرية

العامة للمضارب ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦٥ لسنة ١٩٨١ باعتبار إقامة مصنع النزهة

التابع لشركة الإسكندرية للزيوت والصابون على قطعة الأرض رقم ٣٩٣ شارع قنال

المحمودية بالنزهة من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الإستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم ١٣١٦ لسنة ١٩٦٣ باعتبار مشروع مصنع هدرجة الزيوت واستخلاص الزيت من رجيع الكون بناحية سخا محافظة كفر الشيخ من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة له ؛

وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم ٢٩٥١ لسنة ١٩٦٣ باعتبار مشروع مركز تجميع وتبريد الألبان بناحية قرية الزرقا مركز فارسكور محافظة دمياط من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٥ لسنة ١٩٦٥ باعتبار مشروع هدرجة الزيوت والعبوات الصفيحة واستخلاص الزيت من بذرة القطن وعف الحيوان بناحية قرية محروس مركز أخميم محافظة سوهاج من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦٦ باعتبار مشروع إقامة مركز لتجميع الألبان بناحية الشين مركز قطور محافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣٠٤ لسنة ١٩٦٧ باعتبار مشروع إقامة مضرب أرز بمدينة فاقوس بناحية جهينة البحريه مركز فاقوس محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧١١ لسنة ١٩٦٧ باعتبار مشروع إقامة مضرب أرز جديد بمدينة كفر صقر بمحافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له لصالح المؤسسة المصرية العامة للمضارب ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٥٤ لسنة ١٩٧٦ باعتبار مشروع إنشاء التوسعات الخاصة بمشاريع النشا والخميره بجهة السيف بحى شرق الإسكندرية من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٧٩ باعتبار مشروع توسيع مصانع شركة الملح والصودا المصرية بمدينة كفر الزيات محافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٨٢ لسنة ١٩٨٦ باعتبار مشروع إعادة تأهيل مصنع معاصر الزيوت بكفر الزيات من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار وزير الزراعة الصادر بتاريخ ١٩٥٧/١٢ باعتبار مشروع محطة تجميع الألبان بناحية محلة القصب مركز كفر الشيخ بمديرية كفر الشيخ من المنافع العامة وبالاستيلاء على الأرض اللازمة لذلك ؛

وببناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة ؛ وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُزال صفة النفع العام عن المساحات المبينة فيما بعد ، وتخصص لصالح وزارة التموين والتجارة الداخلية وتقييد في دفاترها كمال من أموالها الخاصة :

مساحة ١٣ ،٠ فدان تقربياً تعادل ٥٥٢ م ٢ ناحية محافظة دمياط ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (أ) .

مساحة ٢٤ ،٠ فدان تقربياً تعادل ١٠٠٦ م ٢ ناحية محافظة الشرقية ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ب) .

مساحة ١٥ ،٠ فدان تقربياً تعادل ٦٢٤ م ٢ ناحية محافظة الشرقية ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ج) .

مساحة ٧,٣٣ فدان تقربياً تعادل ٣٠٧٩١ م ٢ ناحية محافظة الشرقية ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (د) .

مساحة ١٩,٠ فدان تقريباً تعادل ٧٩٠ م٢ ناحية محافظة كفر الشيخ ، وفقاً للوحة جدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ه) .

مساحة ٦٤,٠ فدان تقريباً تعادل ٢٧٠٢ م٢ ناحية محافظة الغربية ، وفقاً للوحة جدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (و) .

مساحة ٥٠,٩٣ فدان تقريباً تعادل ٢١٣٩٥٣ م٢ ناحية محافظة الغربية ، وفقاً للوحة جدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ز) .

مساحة ١٠,٠٥ فدان تقريباً تعادل ٤٢٢٠٣ م٢ ناحية محافظة البحيرة ، وفقاً للوحة جدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ح) .

مساحة ١٤,٧٦ فدان تقريباً تعادل ٦١٩٨٥ م٢ ناحية محافظة الإسكندرية ، وفقاً للوحة جدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ط) .

مساحة ٣٦,٥٢ فدان تقريباً تعادل ١٥٣٤٢٤ م٢ ناحية محافظة سوهاج ، وفقاً للوحة جدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ى) .

(المادة الثانية)

يحدد رئيس مجلس الوزراء أوجه التصرف والأغراض الاستثمارية التي تستخدم فيها الأراضي والعقارات والمواقع والمنشآت المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار ، بناءً على عرض وزير التموين والتجارة الداخلية .


(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذى القعدة سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٤ مايو سنة ٢٠٢٥ م).


عبد الفتاح السيسى




(7)

CV₀₂


6






(٨)

ج ٢٥٠




(9)

21. 8. 6




(1 .)



(١١)

٧٥٢




كشف احداثيات قطعة أرض ناحية محافظة الغربية بنظام WGS ٨٤
لصالح وزارة التموين والتجارة الداخلية (ز)




مسلسل	X	Y	مسلسل	X	Y	
١	٣٠٠٤٨١٢٧,٨٧٣" E	٣٠٠٤٩١٥٩,٦١٤" N	٢٦	٣٠٠٤٨١٢٧,٨٧٣" E	٣٠٠٤٨١٢٧,٨٧٣" N	٣٠٠٤٩١٤٦,٥٥٦" N
٢	٣٠٠٤٨١٢٩,٤٢٠" E	٣٠٠٤٩١٤٦,٢٢٦" N	٢٧	٣٠٠٤٨١٢٩,٤٢٠" E	٣٠٠٤٩١٤٦,٢٢٦" N	٣٠٠٤٩١٤٦,٢٢٦" N
٣	٣٠٠٤٨١٢١,٩٠٩" E	٣٠٠٤٩١٤٥,٩٧٥" N	٢٨	٣٠٠٤٨١٢١,٩٠٩" E	٣٠٠٤٩١٤٥,٩٧٥" N	٣٠٠٤٩١٤٥,٩٧٥" N
٤	٣٠٠٤٨١٢١,٨١٤" E	٣٠٠٤٩١٤٥,٦٣٦" N	٢٩	٣٠٠٤٨١٢١,٨١٤" E	٣٠٠٤٩١٤٥,٦٣٦" N	٣٠٠٤٩١٤٥,٦٣٦" N
٥	٣٠٠٤٨١٢١,٨١٤" E	٣٠٠٤٩١٤٥,٣١٧" N	٤٠	٣٠٠٤٨١٢١,٨١٤" E	٣٠٠٤٩١٤٥,٣١٧" N	٣٠٠٤٩١٤٥,٣١٧" N
٦	٣٠٠٤٨١٢١,٧٧٥" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٤٢٠" N	٤١	٣٠٠٤٨١٢١,٧٧٥" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٤٢٠" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٤٢٠" N
٧	٣٠٠٤٨١٢١,٧٧٥" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٤٢٠" N	٤٢	٣٠٠٤٨١٢١,٧٧٥" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٤٢٠" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٤٢٠" N
٨	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٥" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٤٢٠" N	٤٣	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٥" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٤٢٠" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٤٢٠" N
٩	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٤٤	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
١٠	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٤٥	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
١١	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٤٦	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
١٢	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٤٧	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
١٣	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٤٨	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
١٤	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٤٩	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
١٥	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٥٠	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
١٦	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٥١	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
١٧	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٥٢	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
١٨	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٥٣	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
١٩	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٥٤	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٢٠	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٥٥	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٢١	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٥٦	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٢٢	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٥٧	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٢٣	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٥٨	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٢٤	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٥٩	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٢٥	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٦٠	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٢٦	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٦١	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٢٧	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٦٢	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٢٨	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٦٣	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٢٩	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٦٤	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٣٠	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٦٥	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٣١	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٦٦	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٣٢	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٦٧	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٣٣	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٦٨	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N
٣٤	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٦٩	٣٠٠٤٨١٢١,٤٢٩" E	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N	٣٠٠٤٩١٤٤,٣٦٦" N

(14)




(١٤)

٢٧٥



(١٥)

٢٧٥٢



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع والمطبوعات

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٥/٦/٢ - ٢٠٢٤ /٢٥٨٨٧